

الموضوع/ نموذج تعديل كيان مكتب الاستقدام إلى شركة استقدام صغيرة

تعميم لجميع مكاتب الاستقدام

نسخة مع التحية والتقدير لسعادة المشرف العام التنفيذي لفروع الوزارة بالمناطق
سعادة مدير عام فرع الوزارة

سلمه الله
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارةً إلى القرار الوزاري ذي الرقم (١٣٦٢٤١) وتاريخ ١٩/٠٧/١٤٤٢هـ، المتضمن الموافقة على تعديل الملحق الرابع من اللائحة التنفيذية لنظام العمل (قواعد ممارسة نشاط الاستقدام وتقديم الخدمات العمالية) وبعد الاطلاع على المادة (٢٧) والتي نصت على جواز تعديل ترخيص المكتب من النشاط الحالي إلى نشاط آخر وذلك في أي وقت أثناء سريان مدة الترخيص.

عليه أمل بعد الاطلاع التعميم على المختصين لديكم بالإجراءات الآتية في حال تقدم صاحب المكتب بتحويل كيان المكتب من مؤسسة فردية إلى كيان اعتباري (شركة استقدام صغيرة للعمالة المنزلية) وذلك على النحو الآتي:

- (١) يقدم المكتب طلب تعديل الترخيص مرفقاً به اقتراح التعديل الذي يرغب بإجرائه وخطة عمل هذا التعديل على أعماله وفق (النموذج المرفق).
- (٢) بعد استكمال النموذج المرفق يتم الرفع بعد دراسة حالة المكتب ونسبة امتثال المكتب للإدارة المختصة في الوزارة (إدارة التراخيص).
- (٣) تتم دراسة الطلب من قبل الوكالة المختصة وفق ما جاء في الفقرة (ثالثاً) من المادة (السابعة والعشرون) وبعد دراسة الطلب والاطلاع على التقييمات والمخالفات التي تم رصدها على المكتب لها أن تتخذ أحد الإجراءات الآتية:-
 ١. الموافقة على طلب تعديل الترخيص، الذي يسمح للمكتب استكمال الإجراءات والمتطلبات المنصوص عليها في هذه القواعد.
 ٢. رفض الطلب؛ على أن يكون قرار الرفض مسبباً.
- (٤) يقوم مكتب العمل المختص بتبليغ العميل بالموافقة المبدئية المرسلة من الوزارة.
- (٥) يقوم مكتب الاستقدام (شركة الاستقدام الصغيرة للعمالة المنزلية) بإرسال عقد التأسيس والسجل التجاري بعد التعديل إلى مكتب العمل المختص.
- (٦) يقوم مكتب العمل برفع المستندات للوزارة لإصدار الترخيص النهائي.
- (٧) بعد صدور الترخيص النهائي يقوم مكتب العمل بتعديل كيان المكتب من مؤسسة فردية إلى شركة في أنظمة الوزارة.

لذا أمل بعد اطلاع سعادتكم التوجيه لمن ترون لاتخاذ اللازم.

تقبلوا أطيب تحياتي

الوكيل المساعد لشؤون الاستقدام

جابر بن عبد الرحمن المحمود

الموضوع/ نموذج تعديل كيان مكتب الاستقدام إلى شركة استقدام صغيرة

تعميم لجميع مكاتب الاستقدام

نسخة مع التحية والتقدير لسعادة المشرف العام التنفيذي لفروع الوزارة بالمناطق
سعادة مدير عام فرع الوزارة

سلمه الله
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى القرار الوزاري ذي الرقم (١٣٦٢٤١) وتاريخ ١٩/٠٧/١٤٤٢هـ، المتضمن الموافقة على تعديل الملحق الرابع من اللائحة التنفيذية لنظام العمل (قواعد ممارسة نشاط الاستقدام وتقديم الخدمات العمالية) وبعد الاطلاع على المادة (٢٧) والتي نصت على جواز تعديل ترخيص المكتب من النشاط الحالي إلى نشاط آخر وذلك في أي وقت أثناء سريان مدة الترخيص.

عليه أمل بعد الاطلاع التعميم على المختصين لديكم بالإجراءات الآتية في حال تقدم صاحب المكتب بتحويل كيان المكتب من مؤسسة فردية إلى كيان اعتباري (شركة استقدام صغيرة للعمالة المنزلية) وذلك على النحو الآتي:

- (١) يقدم المكتب طلب تعديل الترخيص مرفقاً به اقتراح التعديل الذي يرغب بإجرائه وخطة عمل هذا التعديل على أعماله وفق (النموذج المرفق).
- (٢) بعد استكمال النموذج المرفق يتم الرفع بعد دراسة حالة المكتب ونسبة امتثال المكتب للإدارة المختصة في الوزارة (إدارة التراخيص).
- (٣) تتم دراسة الطلب من قبل الوكالة المختصة وفق ما جاء في الفقرة (ثالثاً) من المادة (السابعة والعشرون) وبعد دراسة الطلب والاطلاع على التقييمات والمخالفات التي تم رصدها على المكتب لها أن تتخذ أحد الإجراءات الآتية:-
 ١. الموافقة على طلب تعديل الترخيص، الذي يسمح للمكتب استكمال الإجراءات والمتطلبات المنصوص عليها في هذه القواعد.
 ٢. رفض الطلب؛ على أن يكون قرار الرفض مسبباً.
 - ٤) يقوم مكتب العمل المختص بتبليغ العميل بالموافقة المبدئية المرسلة من الوزارة.
 - ٥) يقوم مكتب الاستقدام (شركة الاستقدام الصغيرة للعمالة المنزلية) بإرسال عقد التأسيس والسجل التجاري بعد التعديل إلى مكتب العمل المختص.
 - ٦) يقوم مكتب العمل برفع المستندات للوزارة لإصدار الترخيص النهائي.
 - ٧) بعد صدور الترخيص النهائي يقوم مكتب العمل بتعديل كيان المكتب من مؤسسة فردية إلى شركة في أنظمة الوزارة.

لذا أمل بعد اطلاع سعادتكم التوجيه لمن ترون لاتخاذ اللازم.

تقبلوا أطيب تحياتي

الوكيل المساعد لشؤون الاستقدام

جابر بن عبدالرحمن المحمود

نطاق التوزيع:

- صورة مع التحية لمعالي النائب لقطاع العمل
- صورة لوكالة الشؤون العمالية
- صورة لوكالة المساعدة للاستقدام
- صورة لجميع مدراء الفروع
- صورة للإدارة العامة للإشراف على شركات ومكاتب الاستقدام
- صورة لشركة تكامل للتعميم عبر مساند.



نموذج تعديل الكيان النظامي لمكتب استقدام الى شركة استقدام صغيرة للعمالة المنزلية (نموذج مكتب العمل)			
بيانات مكتب الاستقدام			
اسم المكتب	رقم الترخيص	رقم السجل التجاري	رقم رخصة البلدية
فئة المكتب	نطاق المكتب		
نوع الموافقة محل الدراسة			
موافقة أولية <input type="checkbox"/>		موافقة نهائية <input type="checkbox"/>	
<ul style="list-style-type: none"> رأس المال المدفوع ١,٠٠٠,٠٠٠ <input type="checkbox"/> ٢,٥٠٠,٠٠٠ <input type="checkbox"/> ٥,٠٠٠,٠٠٠ <input type="checkbox"/> ارفاق صورة من الضمان البنكي نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> ارفاق واستكمال نموذج مكتب الاستقدام نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> 		<ul style="list-style-type: none"> تعديل السجل التجاري نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> ارفاق عقد التأسيس نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> 	

رأي مراجع الطلب:

- ☐ قبول الطلب وحالتها للإدارة العامة للإشراف على توظيف العمالة
- ☐ رفض الطلب المقدم بسبب الآتي:
- ١.
 - ٢.
 - ٣.

التوقيع

الاسم

مراجع الطلب

موافقة الإدارة المختصة



نموذج تعديل الكيان النظامي لمكتب استقدام الى شركة استقدام صغيرة للعمالة المنزلية (نموذج الاستقدام)			
بيانات مكتب الاستقدام			
اسم المكتب	رقم الترخيص		
فئة المكتب	نطاق المكتب		
رقم السجل التجاري	رقم رخصة البلدية		
رأس المال المدفوع			
* ستمنح الوزارة عدد التأشيرات وستحدد الجنسيات المسموح بها وعدد الفروع بناءً على رأس المال المدفوع			
١,٠٠٠,٠٠٠ □	٢,٥٠٠,٠٠٠ □	٥,٠٠٠,٠٠٠ □	
اثر التعديل على اعمال المرخص له			
الأثر	حالياً	بعد التعديل	
عدد الموظفين السعوديين			
عدد العمالة (التوسط)			
عدد العمالة (التأجير)			

مقدم الطلب

الاسم:

الختم:

التاريخ:

التوقيع

الاسم

مراجع الطلب

موافقة الإدارة المختصة

تعليمات

يتم التقدّم للتعديل على الترخيص بناءً على المادة السابعة والعشرون من قواعد الاستقدام وتقديم الخدمات العمالية الصادرة بتاريخ ١٤٤٢/٠٧/١٩ هـ على ان يتم تعبئة النموذج أعلاه للحصول على الموافقة الاولى وتسليمه لمكتب العمل وفقاً للاختصاص المكاني مرفقاً به الضمان البنكي (١,٥٠٠,٠٠٠) ريال مع إضافة صورة من الضمان البنكي.

بعد حصول مقدم الطلب على خطاب الموافقة المبدئية يجب عليه تعديل السجل التجاري وتزويد الوزارة بعقد التأسيس على أن يتم الالتزام بتاريخ التسليم المحدد في الخطاب.

*ملاحظة : رأس المال يجب ان يكون مدفوع نقداً